وخذ بافواهه عن معايشاوا زقا فقال ان الجراد نثرة الحوت من البحر اي عطسته
والمراد ان الجراد من صيد البحر يحل للمحرم ان يصيده وفي حديث عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على حج او عمرة فاستقبلنا
رجل جراد فجعلنا نضربها بانفسنا واسواطنا فقال صلى الله عليه وسلم كلوه فانه
من صيد البحر والصحيح انه يرى ان المحرم عليه الجزاء اذا اتلفه عن ابن عباد قال
عمر وعثمان وابن عمر وابن عباس وعطاء رضي الله عنهم قال المسعودي وهو
قول اهل العلم كافة الا ابا سعيد الخدري رضي الله عنه فانه قال لا جزاء فيه والحجة
له حديث ابي الهيثم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اصبنا جراد وكان رجل منا
يضربه بسوطه وهو محرم فقيل له ان هذا لا يصلح فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال انما هو من صيد البحر رواه ابو داود والترمذي وغيرهما وانفقوا على
تضعيفه لضعف ابي الهيثم وهو بضم الميم وكسر الذال وفتح الهاء بينهما واسمه
يزيد وابن سنبان وسيأتي ان شاء الله تعالى في ذكره في حكم المعاهة والحجة
الجم وما رواه الامام الشافعي رضي الله عنه باسناده الصحيح والحسن عن
عبد الله ابن ابي عمار انه قال اقبلت مع معاذ بن جبل رضي الله عنه وهبنا ابجار
رحمه الله في اناس محرمين من بيت المقدس بعمرة حتى اذا كنا ببعض الطريق
وكب علي نادي يصطلي فمرت به رجل جراد فاخذ جرادتين فنتفهما وكان قد نسي
احرامه ثم ذكر احرامه فالقاهما فلما قدمنا المدينة دخل القوم على عمر رضي الله عنه
وه خلت معهم فقص كعب قصة الجرادتين على عمر رضي الله عنه فقال ما حملك
على نفشك يا كعب قال درهمين قال فاخرج درهمان خير من مائة جرادة وباسناد
الشافعي واليه يهتي والصحيح عن القاسم ابن محمد قال كنت جالسا عند ابن عباس
رضي الله عنهما فسأله رجل عن جرادة قتلها وهو محرم فقال ابن عباس رضي الله عنهما
فيها قبضة من طعام ولنا خذ ان يقبضة جراد قال الامام الشافعي
رضي الله عنه اشار بذلك الى ان فيها القيمة فالجراد وبيضه مضمون بالقيمة

الأمثال

علي المحرم وفي المحرم فلو وطيء عامدا او جاهلا ضمن ولو عم الجراد المسالك
ولم يجد بدا من وطيه فالاظهر انه لا ضمان وقيل لا ضمان قطعا وجوز السلم
في الجراد والسمك حيا وميتا عند عموم وجودهما ويوصف كل جنس بما يليق به
وحكى الرافعي في باب الربا ثلاثة اوجه احدها انه ليس من جنس المحرم
قال في الروضة وهو الاصح انه من اللحوم البريات والثالث انه من اللحوم
البحريات ويظهر اثر الخلاف في جواز بيعه بلحم بري او نحوي وفيما لو حلف
لا يأكل لحما وحكى الموفق ابن طاهر قولا عن بعضهم انه من صيد البحر لانه يتولد
من رووس السمك وهو شاذ الامثال قالت العرب تمرة خير من جرادة
واطيب من جرادة وجاء القوم كالجراد المنتشر اي متفرقين وقالوا اجرد من جراد
واعرى من عوغاء الجراد وقالوا كالجراد لا يبقي ولا يذر يضرب في شدة الامر
واشتمال القوم وقالوا اجمع من مجير الجراد وهو مدلج بن سويد الطائي وكان
من حديثه فيما ذكر ابن الاعرابي عن الكلبي انه خلا ذات يوم في خيمته فاذا هو
بقوم من وطيح ومعهم اوعيتهم فقال ما خطبكم قالوا جراد وقع بنا بكم فجينا
لنأخذه فركب فرسه وأخذ رمحه وقال والله لا يعرض له احد منكم الا قتلته
ليكون في جواري ثم لم يزيدوا على اخذه ولم يزل يجوسه حتى حميت عليه الشمس وطار
فقال ما شأنكم الان فقد تخولت عن جواري الخواص اذا تنحى الانسان بالجراد
ابو عبيد فعله من عشر البول وقال بن سيناء اذا اخذ اثنتي عشر جرادة ونزع
رؤسها وأذرابها وجعل منها قليل من الملح ايابس وشربه صاحب الحمى نفعه
والجراد الطويل العنق اذا علق على من به حمى الربع نفعه واذا طلي بيضه
وجوفه ابرأ البهاق التعبير الجراد في الرؤيا جند لله تعالى من امات موسى عليه السلام
وهو عذاب والدبا منه ناس سيئة اخلاقهم قبيحة سيان تهم واذا اوقع في موضع
يؤخذ ويؤكل فانه خير ونعمة واذا رأى انه جعله في جرة او قدر فانه ينال
دنانير ودراهم وروي ان رجلا جاء الى ابن سيرين رحمه الله فقال رأيت كاني

الخواص

التعبير